

الجمعية العامة الدورة الثالثة والستون  
البند ٤٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.24/Rev.1 و Add.1)]

## ٢٢/٦٣ - تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، ولا سيما الحق في حرية الفكر والضمير والدين،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦/٥٦ المؤرخ ٦/٥٦ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ المتعلقة بالبرنامج العالمي للحوار بين الحضارات و ٦/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ المتعلقة بتشجيع ثقافة السلام واللاعنف و ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ المتعلقة بمنع نشوب الصراعات المسلحة و ١٢٨/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ المتعلقة بتعزيز التفاهم والانسجام والتعاون الديني والثقافي و ٢٣/٥٩ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلقة بتشجيع الحوار بين الأديان و ١٤٣/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ المتعلقة بالعقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠ و ١٦٧/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلقة بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي و ١٥٧/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٩٠/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلقة بتشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام وإلى إعلان عام ٢٠١٠ السنة الدولية للتقارب بين الثقافات،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

وإذ تسلم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم من أجل تطورها الثقافي مصدران لإثراء الحياة الثقافية للبشرية بشكل متبادل،

وإذ تحيط علماً بمختلف المبادرات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي الرامية إلى تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات والحضارات، وهي مبادرات مترابطة ويدعم بعضها بعضاً، منها الحوار الرابع لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن التعاون بين الأديان من أجل السلام والوئام، المعقود في بنوم بنه في الفترة من ٣ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨<sup>(٢)</sup>، والحوار العالمي الثالث بين وسائط الإعلام، المعقود في بالي، إندونيسيا في ٧ و ٨ أيار/مايو ٢٠٠٨، والاجتماع الآسيوي الأوروبي الرابع المعني بالحوار بين الأديان، المعقود في أمستردام في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨<sup>(٣)</sup>، والمؤتمر العالمي للحوار، المعقود في مدريد في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨<sup>(٤)</sup>، والاجتماع العام السادس للمنتدى العام العالمي "حوار الحضارات"، المعقود في رودس، اليونان في الفترة من ٩ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والمنتدى الثاني لتحالف الحضارات الذي سيعقد في إسطنبول، تركيا في ٢ و ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، والاجتماع الوزاري الاستثنائي لحركة عدم الانحياز بشأن الحوار والتعاون بين الأديان من أجل السلام والتنمية الذي سيعقد في مانبلا في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩، والحوار الإقليمي الخامس بين الأديان لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ الذي سيعقد في أستراليا في عام ٢٠٠٩، وبرلمان أديان العالم الذي سيعقد في ملبورن، أستراليا في الفترة من ٣ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والمؤتمر الثالث لزعماء الأديان العالمية والتقليدية الذي سيعقد في أستانا في ١ و ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩. بمشاركة منظومة الأمم المتحدة ومساعدتها التقنية،

وإذ تؤكد أهمية مواصلة عملية إشراك جميع أصحاب المصلحة في الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات في إطار مبادرات مناسبة على مختلف الصعد،

وإذ تسلم بالتزام جميع الأديان بالسلام،

١ - تؤكد أن التفاهم المتبادل والحوار بين الأديان يشكلان بعدين مهمين من أبعاد الحوار بين الحضارات وثقافة السلام؛

(٢) انظر A/62/949.

(٣) انظر A/63/510.

(٤) انظر A/63/499.

٢ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام<sup>(٥)</sup>؛

٣ - **تحيط علما أيضا** بما تنجزه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من عمل في مجال الحوار بين الأديان في سياق جهودها الرامية إلى تشجيع الحوار بين الحضارات والثقافات والشعوب، وكذلك الأنشطة المتصلة بثقافة السلام، وترحب بتركيزها على اتخاذ إجراءات ملموسة على كل من المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي وبمشروعها الرائد بشأن تشجيع الحوار بين الأديان؛

٤ - **تؤكد من جديد** التزام جميع الدول الرسمي بالوفاء بتعهداتها بتعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع والتقييد بها وحمايتها في العالم أجمع، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> وسائر الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي، حيث إن الطابع العالمي لهذه الحقوق والحريات أمر غير قابل للنقاش؛

٥ - **تشجع على** تعزيز الحوار بين وسائط الإعلام المنتمجة إلى جميع الثقافات والحضارات، وتشدد على حق كل شخص في حرية التعبير، وتعيد التأكيد على أن ممارسة هذا الحق تنطوي على واجبات ومسؤوليات خاصة وقد تخضع بالتالي لقيود معينة لا تتجاوز ما ينص عليه القانون ويقتضيه احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الحفاظ على الصحة العامة أو الأخلاق؛

٦ - **تشجع الدول الأعضاء** على النظر، متى وحيثما كان ذلك مناسباً، في المبادرات التي تحدد مجالات يتعين اتخاذ إجراءات عملية فيها في جميع القطاعات وعلى جميع المستويات الاجتماعية، من أجل تشجيع الحوار والتسامح والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات، ومن بين هذه المبادرات الأفكار التي طرحت خلال الحوار الرفيع المستوى عن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، المعقود في ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بما في ذلك فكرة إقامة عملية حوار معززة فيما بين الأديان في العالم؛

٧ - **تحيط علما** بالجلسة العامة للجمعية العامة بشأن ثقافة السلام، المعقودة في ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية، والتي دعا فيها رئيس الجمعية إلى المشاركة على أعلى مستوى ممكن؛

(٥) A/63/262.

٨ - **تطلب** إلى مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة أن يقوم، بوصفه مركز تنسيق المسائل المشتركة بين الأديان والثقافات والحضارات، بالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في تيسير النظر في إمكانية إعلان عقد للأمم المتحدة للحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام؛

٩ - **تحيط علماً** بعقد الاجتماع الوزاري الثالث المعني بالحوار والتعاون بين الأديان من أجل السلام في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في نيويورك؛

١٠ - **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى أن تقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، ومن خلال الموارد الخارجة عن الميزانية، بدور قيادي في الأعمال التحضيرية للاحتفال بالسنة الدولية للتقارب بين الثقافات في عام ٢٠١٠، آخذة في الاعتبار قرار الجمعية العامة ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية ٩٠/٦٢؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٠

١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨